رابط المادة على منصة باحث

9482 - حكم طاعة الابن أباه في طلاق زوجته - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

ان الاب يكره زوجته. ويسأل كيف يوفق؟ وهل اذا طلب الوالد من الابن طلاق زوجته هل يلبي طلبه ويعتبر ذلك من بر الوالدين؟ هذا ايضا فيه تفصيل. مم. اذا كان - 00:00:00

طلب الوالد له مبرر بان كانت المرأة سيئة الاخلاق او سيئة الدين او لاسباب اخرى توجب موضع قبلها في اخلاقها او سوء تصرفها في البيت او اسباب اخرى. فان الولد يطيع اباه ويطلقها. اما اذا كان - 00:00:22

بغل ابيه لها من غير سبب او لانها مطيعة لله جيدة في دينها معفة لفرجها زوجها انه لا يطيعه في ذلك. لقول النبي صلى الله عليه وسلم ان من ضاع في المعروف. فليس من المعروف ان يطيعه في طلاق امرأة صالحة. لانها لم توافق هواء ابيه - 00:00:43

الحاصل ان هذا محل تفصيل ان كانت بغضه لها لايذائها لوالديه وعدم قيامها بواجب والديها ولسوء تصرفها فساد اخلاقها يطيع والده. لان اعانها على اخيك. اما اذا كانت سليمة متقة لله طيبة ولكن ولكن البلاء من ابيه فانه - 00:01:03

فانما الطاعة في المعروف نعم جزاكم الله خيرا - 00:01:23